

إعلان

ينهي رئيس جماعة سلا إلى علم عموم المواطنين، أن القانون رقم 20.07 المغربي و المتمم للقانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، أقر من خلال الفقرة IV من المادة السابعة، إلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعة، بما في ذلك الضريبة الحضرية والضريبة المهنية (البتانتا)، والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020، و ذلك شريطة أن يقوم الخاضعون والمُلزمون المعنيون بتسديد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى إلى غاية أجل أقصاه 30 يونيو 2021.

لذا يهيب رئيس جماعة سلا بجميع المدينين والمُلزمين إلى الإسراع بتسوية وضعيتهم الجبائية من خلال أداء أصل الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى قبل 30 يونيو 2021، وذلك حتى يتسنى لهم الاستفادة من إلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بها. مع العلم أن الإلغاءات المشار إليها أعلاه، تطبق تلقائيا من طرف مصالح خزينة عمالة سلا وكذا المصالح الجبائية بالجماعة، دون تقديم طلب مسبق من طرف الملزم أو الخاضع المعني.

02 نونبر 2021

حرر بسلا في

الإمضاء

جماعة سلا
رئيس الجماعة سلا

